

النكت على مقدمة ابن الصلاح

قال الخطيب " وكذلك المحكي عن مالك وقد ثبت عنه الحكم بصحة الرواية بأحاديث الإجازة قال على أن منعه إنما هو على وجه الكراهة أن يجيز العلم لمن ليس [من] (1) أهله ولا خدمه " (2) وإنما المحكي عن شعبة وابن المبارك وأضرابهما قولهم (3) " لو جازت الإجازة لبطلت الرحلة " فقليل في معناه إنها لا تقوم مقام السماع والمشافهة في النقل وأن ذلك أبعد من التصحيف والتحريف أو أن الإسناد إليها يؤدي إلى إبطال الرحلة فخافوا على الطلاب ترك السماع والرحلة .

وقول المصنف " وممن أبطلها من أهل الحديث إبراهيم الحربي " (4) فهذا رواه عن الخطيب من جهة أبي أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب (5) أنه قال سمعت